

## شرح منتهى الإرادات المسمى دقائق أولي النهى لشرح المنتهى

فصل وسن له أي الصائم كثرة قراءة و كثرة ذكر .

وصدقة وكف لسانه عما يكره ويجب كفه عما يحرم مطلقا ولا يفطر بنحو غيبة قال أحمد :

لو كانت الغيبة تفطر ما كان لنا صوم و سن قوله أي الصائم جهرا برمضان وغيره اختاره

الشيخ تقي الدين لأن القول المطلق باللسان : هو شدة صون اللسان اه وفي الرعاية : يقوله مع نفسه أي زاجرا لها خوف الرياء واختار المجد : إن كان في غير رمضان اذا شتم : إني صائم لخبر الصحيحين عن أبي هريرة مرفوعا [ اذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث يومئذ ولا يصخب فان شاتم أحد أو قاتله فليقل اني امرؤ صائم ] و سن له تعجيل فطر اذا تحقق غروب شمس لحديث أبي هريرة مرفوعا [ يقول A : ان أحب عبادي الي أعجلهم فطرا ] رواه أحمد و الترمذي وقال : حسن غريب ويباح فطره ان غلب على ظنه غروب شمس اقامة للظن مقام اليقين ولكن الاحتياط حتى يتيقن والفطر قبل صلاة المغرب : أفضل لحديث أنس [ ما رأيت رسول A يصلي حتى يفطر ولو على شربة من ماء ] رواه ابن عبد البر وكره جماع مع شك في طلوع فجر ثان نصا لأنه ليس مما يتقوى به على الصوم وفيه تعريض لوجوب الكفارة و لا يكره سحور إذن نصا وفي الرعاية الأولى أنه لا يأكل اذن وجزم به المجد ويسن سحور لحديث [ تسحروا فإن في السحور بركة ] متفق عليه ك ما يسن تأخيره أي السحور ان لم يخشه أي طلوع الفجر لحديث زيد بن ثابت قال [ تسحرنا مع النبي A ثم قمنا الى الصلاة قلت كم كان قدر ذلك ؟ قال : قدر خمسين آية ] [ تسحرنا مع النبي A ثم قمنا إلى الصلاة قلت كم كان قدر ذلك ؟ قال : قدر خمسين آية ] متفق عليه ولأن قصد السحور : التقوى على الصوم وما كان أقرب إلى الفجر كان أعون عليه وتحصل فضيلته أي السحور بشرب لحديث [ ولو أن يجرع أحدكم جرعة من ماء ] و يحصل كمالها أي فضيلة السحور بأكل للخبر وأن يكون من تمر لحديث [ نعم سحور المؤمن التمر ] رواه أبو داود و يسن فطر على رطب فإن عدم فتمر فإن عدم فماء لحديث أنس [ كان رسول A يفطر على رطبات قبل أن يصلي فإن لم يكن فعلى تمرات فإن لم تكن تمرات حسا حسوات من ماء ] رواه أبو داود و الترمذي وقال : حسن غريب وفي معنى الرطب والتمر : كل حلو لم تمسه النار و سن قوله أي الصائم عنده أي الفطر اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت سبحانك وبحمدك اللهم تقبل مني إنك أنت إسميع العليم لحديث الدارقطني عن أنس وابن عباس [ كان النبي A إذا أفطر قال : اللهم لك صمنا وعلى رزقك أفطرنا فتقبل منا أنك أنت إسميع العليم ] وعن ابن عمر مرفوعا [ كان إذا أفطر قال : ذهب الظمأ وابتلت العروق ووجب الأجر إن شاء A تعالى ] رواه الدارقطني وفي الخبر [ للصائم عند فطره دعوة لا ترد ]

ويستحب تفطير الصائم وله مثل أجره للخبر